الذي جهل عينا او حالا او الاخر فيما ان قال تعالى ام لم يعرفوا رسولهم
فهم له منكرون قال في الكشاف ام لم يعرفوا محمدا وصحة نسبه وحلوله
في سطة هاشم وامانته وصدقه وشهامته وعقله واتسامه بانه خير فتيان
في قريش والخطبة التي خطبها ابو طالب في نكاح خديجة بنت خويلد
كفى برغائها مناديا انتهى وفي هذا اشارة الى ما في نظر المعقول من الشك
في خبر من لا يعرف بما يوجب رجحان خبره اذ الاية سيقت مساق الا
نكار عليهم لانكاره له عليه السلام لعدم معرفته ومعناه تقرير معرفتهم
اياه وانه لا وجه لانكاره وليس المراد انكار ذاته بل انكار رسالته واخباره
عن الله سبحانه كما يرشد اليه العنوان بقوله رسولهم وقد تكرر في
كتاب الله تعالى ذم العمل بالظن كما قال تعالى ان يتبعون الا الظن
وما يتبع اكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا وذلكم
ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم والظن في اللغة الشك المستوى
الطرفين في القاموس الظن خلاف اليقين وهي قاضية بانه يطلق على
المستوى الطرفين وعلى الظن الراجح اذ الكل خلاف اليقين ويجب حمل الايات
الدالة على ذم الظن عليه اي على مستوى الطرفين جمعا بينها وبين
الايات التي تدل على حسن العمل بالظن الراجح قلت الا انه لا يخفى انه
لا يتم حملها عليه الا بعد ثبوت ان الظن الراجح احد ما يطلق عليه الظن لغة
كما نقلناه عن القاموس واما عبارة المصنف فهي قاضية ان الظن لغة منحصر في
مستوى الطرفين فلا بد من تقرير يطلق على الشك ايضا اذ الايات الدالة

على حسن

على حسن العمل بالظن كقوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره فانا لا نعلم
للغائب عنه انه شطره الا بالظن ومثل قوله تعالى فان علمتموهن مؤمنات
اذ ليس معهم الا ظن ايمانهن وغيرهما من الايات وتوضح ذلك اي ان المذموم
هو الظن بمعنى الشك انه وصف الذين ذمهم باتباع الظن بالافك والخرص
الذي هو بمعنى الكذب قال تعالى ان يتبعون الا الظن وان انتم الا
تخرصون فالخرص دال على انه ليس عندهم ظن راجح قلت ويدل على استعماله
لغة في الراجح قوله تعالى ان نظن الا ظنا وما نحن بمستيقنين فنفيهم
التيقن دال على ان عندهم ظنا راجحا وايضا من الظاهر الواضح
الراجح ان اتباع الظن الراجح من امارات الانصاف لانه اخذ بالارجح
والاحوط ومن اتبعه كان باتباع العلم اولى واحرى ثم ان عبادة الحجارة
ليست مظنونة ظنا راجحا فتامل ذلك قلت اما عند عبادتها فالظاهر
انهم لم يعبدوها الا وعندهم ظن راجح باستحقاقها العبادة وكانه و
جه امره بالتامل وحكى الله عز وجل عن سليمان قوله في الهدهد قال
سننظر اصدقت ام كنت من الكاذبين فانه عليه السلام توقف
في خبر الهدهد ولم يجزم بصدقه ولا كذبه لكونه مجهول الحال عند سليمان
ولا يقال هذا من احكام خطاب الطير فلا يستدل به هنا لانا نقول
قد اشار ص الى الجواب بقوله هذا مع قوله تعالى الا امم امثالكم بعد قوله
وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الاية فدلت على ان الاحكام
واحدة للمماثلة فانه ظاهر في ان المماثلة في التكليف لا في مجرد الحيوانية مثلا

Copyright © King Saud University